رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

270 هل يقع الطلاق إذا كان جملة أو فرادى؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

هل الطلاق جملة اوفرادا بدون ادب والله بمفردة واحدة معنى واحدة المطلق ولو كان فلان القاضي من عائشة من فلان فلان صالح فان جاء ورجع في العدة واذا فاذا رجل فيها بعد ذلك بعد العدة - 00:00:00

حتى تعتد وان كان رجعها قبل ان يراجعها في الثانية المرأة الاولى بتحب زوجها وهو كذلك باب الملاحظة الا يطلق بحاجة ايضا المسلمين ولا في اللباس كل هذا حرام ولا يصدق الا في حاله - 00:00:38

او بهذا العمود هذا فقال ابن عمر ثم رزقها ثم نطلقها قبل ان يمسها والمسلمين تمسكوا بهذا الامر عليه وغير الجميع وقرار - 00:01:26